

سنن البيهقي الكبرى

8653 - أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد أنبأ أبو علي إسماعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبأ الثوري ثنا قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن أبي موسى الأشعري قال قال رسول الله ﷺ إلى أرض قومي فلما حضر الحج حج رسول الله ﷺ وحجت فأتيته وهو نازل بالأبطح فقال لي بما أهلت يا عبد الله بن قيس قال قلت لبيك بحج كحج رسول الله ﷺ قال أحسنت ثم قال لي هل سقت هديا قال قلت لا قال فاذهب فطف بالبيت واسع بين الصفا والمروة ثم أحلل قال فذهبت ففعلت ما أمرني فأتيت امرأة من قومي فغسلت رأسي بالسدر وفلته ثم أحرمت بالحج يوم التروية فلم أزل أفتي الناس بالذي أمر به رسول الله ﷺ حياة رسول الله ﷺ حتى مات وزمن أبي بكر هـ وصدرا من خلافة عمر هـ فبينما أنا عند الحجر الأسود والمقام أفتي الناس بالذي أمرني به رسول الله ﷺ إذ جاءني رجل فسارني فقال لا تعجل بفتياك فإن أمير المؤمنين قد أحدث في المناسك يعني فقلت أيها الناس من كنا أفتيناه بشيء فليئتد فإن أمير المؤمنين قادم فيه فائتموا قال فلما قدم عمر هـ دخلت عليه فقلت يا أمير المؤمنين هل أحدث في المناسك قال نعم أن نأخذ بسنة نبينا ﷺ فإنه لم يحلل حتى نحر الهدى وأن نأخذ بكتاب ربنا فإنه يأمرنا بالتمام أخرجه البخاري ومسلم في الصحيح من حديث سفيان الثوري وغيره عن قيس